قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠ لسنة ٢٠٢٠

بشأن الموافقة على الاتفاق بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن التعاون الفنى لعام ٢٠١٨ والموقع فى برلين بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(مـادة وحيدة)

وُوفق على الاتفاق بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن التعاون الفنى لعام ٢٠١٨ ، والموقع فى برلين بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٢ فبراير سنة ٢٠٢٠م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١ هـ (الموافق ٢٣ فبراير سنة ٢٠٢٠ م) .

اتفـاق

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

بشـأن

التعـــاون الفـنـــى

لعـام ٢٠١٨

إن حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

انطلاقًا من روح العلاقات الودية القائمة بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية ،

ورغبة فى توطيد وتعزيز هذه العلاقات الودية من خلال التعاون الفنى المبنى على روح المشاركة ،

وإدراكًا بأن الحفاظ على هذه العلاقات يشكل أساسًا لهذا الاتفاق ،

وعزمًا على المساهمة فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى جمهورية مصر العربية ،

وبالإشارة إلى محضر المفاوضات الحكومية التى أجريت فى ٢٩ أكتوبر ٢٠١٨ فى برلين .

قد اتفقتا على ما يلى :

(المادة الأولى)

(١) تنفيذاً للاتفاق المبرم فى ٢٧ يونيو ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن التعاون الفنى والترتيب المعدل له المؤرخ فى ٢ و٢٨ يناير ١٩٩٠ فإنه سيتم دعم المشروعات التالية :

١ - "برنامج إدارة مياه الشرب والصرف" .

٢ - "البرنامج الوطنى لإدارة المخلفات الصلبة" .

٣ - "الابتكار بالقطاع الخاص" .

٤ - "تشجيع التوظيف" .

٥ - "تكافؤ الفرص والتنمية الاجتماعية" ،

على أن تثبت الدراسة جدوى دعم هذه المشروعات .

(٢) تتيح حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وعلى نفقتها الخاصة مساهمات يصل إجماليها إلى ٢٥ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو (خمسة وعشرون مليون يورو) فى صورة موظفين ومدخلات وعند الحاجة مساهمات مالية ، للمشروعات المشار إليها فى الفقرة (١) أعلاه ، وتكلف الوكالة الألمانية للتعاون الدولى GIZ (شركة ذات مسئولية محدودة) ، مقرها إيشبورن ، بتنفيذ المشروعات المحددة فى الفقرة (١) أعلاه .

(٣) تضمن حكومة جمهورية مصر العربية وضع ميزانية محددة البنود لضمان استمرار تنفيذ المشاريع المحددة فى الفقرة (١) أعلاه ، كما تضمن قيام المؤسسات المكلفة من قبلها بتنفيذ المشروعات بتوفير المساهمات اللازمة لتنفيذ هذه المشروعات المحددة فى الفقرة (١) أعلاه

(٤) يتم إلغاء الموافقة على المشروعات الواردة فى البنود ١ إلى ٥ من الفقرة (١) أعلاه وكذلك المبلغ الإجمالى المحدد فى الفقرة (٢) أعلاه بشأن التعاون الفنى دون إحلال ، إذا لم يتم إبرام الاتفاقات التنفيذية ، وعند اقتضاء الضرورة الاتفاقات التمويلية ، المشار إليها فى المادة الثانية من هذا الاتفاق فى غضون أربع سنوات بعد سنة الموافقة . وسيكون ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ آخر موعد بالنسبة لهذه المبالغ . فإذا لم يتم إبرام الاتفاقات التنفيذية وعند اقتضاء الضرورة الاتفاقات التمويلية إلا لجزء من الارتباطات فقط فى غضون الفترة الزمنية المنصوص عليها أعلاه ، فإن بند الإلغاء لا يسرى إلا على المبالغ الجزئية التى لم تشملها هذه الاتفاقات بعد .

(المادة الثانية)

يتم تحديد تفاصيل المشروعات المحددة فى الفقرة (١) من المادة الأولى من هذا الاتفاق وكذلك المساهمات والالتزامات فى الاتفاقات التنفيذية المنفردة ، وعند اقتضاء الضرورة فى الاتفاقات التمويلية ، لكل مشروع ، والتى يتم إبرامها بين المؤسسات المكلفة أو التى سيتم تكليفها وفقًا للفقرتين (٢) و(٣) من المادة الأولى من هذا الاتفاق بتنفيذ المشروعات . وتخضع الاتفاقات التنفيذية ، وعند اقتضاء الضرورة الاتفاقات التمويلية ، للقوانين واللوائح المطبقة فى جمهورية ألمانيا الاتحادية .

(المادة الثالثة)

١ - تعفى حكومة جمهورية مصر العربية البضائع (بما فيها السيارات) التى يتم استخدامها للمشروعات الواردة فى الفقرة (١) من المادة الأولى أعلاه من هذا الاتفاق والتى يتم توريدها بتكليف من حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وعلى نفقتها من الضرائب الجمركية وكافة رسوم الاستيراد والتصدير والتراخيص ورسوم الموانئ والتخزين وأية أعباء عامة أخرى وتضمن الإفراج عنها دون إبطاء .

٢ - تعفى حكومة جمهورية مصر العربية المؤسسة التنفيذية من كافة الضرائب المباشرة المفروضة فى جمهورية مصر العربية والمرتبطة بإبرام وتنفيذ الاتفاقات التنفيذية ، وعند اقتضاء الضرورة الاتفاقات التمويلية ، المشار إليها فى المادة الثانية أعلاه بهذا الاتفاق .

٣ - تقوم حكومة جمهورية مصر العربية وبناءً على طلب تقدمه إليها المؤسسة التنفيذية الألمانية برد قيمة الضريبة على القيمة المضافة أو ما فى حكمها من ضرائب غير مباشرة - فيما عدا الضرائب الجمركية - تم فرضها فى جمهورية مصر العربية على السلع التى تم شراؤها والخدمات التى تمت الاستفادة منها ، وذلك فيما يتعلق بإبرام وتنفيذ الاتفاقات التنفيذية ، وعند اقتضاء الضرورة الاتفاقات التمويلية ، المشار إليها فى المادة الثانية أعلاه بهذا الاتفاق . وتتحمل حكومة جمهورية مصر العربية قيمة ضريبة الاستهلاك التى تفرض في هذا الإطار بناء على طلب يقدم إليها .

(المادة الرابعة)

يطبق هذا الاتفاق على المشاريع المحددة فى الفقرة (١) من المادة الأولى أعلاه وكذلك على أية زيادات أو إجراءات متابعة مستقبلية تجرى تحت نفس العنوان ، شريطة أن تكون حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة ألمانيا الاتحادية راغبتين فى مواصلة دعم أحد المشاريع أو عدد منها . تقدم حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية موافقتها على دعم إجراءات المتابعة الخاصة بأحد المشاريع أو عدد منها والمحددة فى الفقرة (١) من المادة الأولى من هذا الاتفاق عن طريق إخطار رسمى من حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية تشير فيه بشكل محدد إلى هذا الاتفاق .

(المادة الخامسة)

فيما لم يرد فيه نص خاص بهذا الاتفاق تطبق نصوص الاتفاق المبرم فى ٢٧ يونيو ١٩٧٣ بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن التعاون الفنى والمشار إليه فى الفقرة (١) من المادة الأولى أعلاه والترتيب المعدل له المؤرخ فى ٢ و٢٨ يناير ١٩٩٠ على هذا الاتفاق أيضًا .

(المادة السادسة)

١ - يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ قيام حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بأن الإجراءات الدستورية الوطنية وغيرها من الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ قد تمت ، ويكون تاريخ دخول الاتفاق حيز النفاذ هو تاريخ استلام هذا الإخطار .

٢ - يجوز للطرفين المتعاقدين الاتفاق على تعديل هذا الاتفاق متبعين ذات الإجراءات المشار إليها بالفقرة الأولى أعلاه .

٣ - أى اختلافات فى الآراء أو نزاعات متعلقة بتفسير أو تطبيق هذا الاتفاق يجب أن يتم حلها من خلال المحادثات الودية أو المفاوضات بين الطرفين المتعاقدين .

حرر فى برلين بتاريخ ١٩ نوفمبر ٢٠١٩ فى نسختين أصليتين باللغات العربية والألمانية والإنجليزية ولجميع الثلاثة نصوص ذات الحجية ، وفى حالة الاختلاف فى تفسير النصين العربى والألمانى يعتد بالنص الإنجليزى .

عن حكومة	عن حكومة
جمهورية مصر العربية	جمهورية ألمانيا الاتحادية
(التوقيع)	**(التوقيع)**

قرار وزير الخارجية

رقم ٢٦ لسنة ٢٠٢٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٥٠) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الموافقة على الاتفاق بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن التعاون الفنى لعام ٢٠١٨ والموقع فى برلين بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٩ ؛

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٣ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٦ ؛

قـــرر :

(مـادة وحـيدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية الاتفاق بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن التعاون الفنى لعام ٢٠١٨ والموقع فى برلين بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٩ ؛

ويُعمل بهذه الخطابات اعتباراً من ٢٠٢٠/٣/١٢

صدر بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٩

وزير الخارجية

سامح شكرى